

ومثال ذلك قوله عز وجل: ﴿وَيَكْفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦]، والبهتان هو الافتراء والكذب، وأن تذكر أخاك بما ليس فيه، والمقصود بالبهتان العظيم في هذه الآية هو قولهم تعريضاً بمریم عليها السلام ما ذكره الله في قوله عز وجل: ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾ [مريم: ٢٨]، فقصدتهم من نفي هذا الوصف عن أبيها وأُمها هو إلصاقه بها.

وقد جلد عمر رضي الله عنه رجلاً قال لآخر: (ما أنا بزانٍ ولا أُمي بزانية)! ومقصده أنك أنت كذلك. ومثل ذلك أن يُقال لأحدهم: كيف حال فلان؟ فيقول: هداانا الله وإياه، وغفر لنا وله، نسأل الله العافية.

* * *

الغيبة بالصمت

وقد تكون الغيبة بدون كلام لا بالعبرة ولا بالإشارة أي بالصمت كأن يسمع الشخص إنساناً يغتاب شخصاً آخر ثم يلوذ بالصمت ولا ينطق ببنت شفة وكان الأولى به أن يدافع عن عرض أخيه في غيابه. فالمستمع والمغتاب في هذه الحالة يكونان في الإثم سواء وهما في الوزر شريكان ففي قصة «ما عز الأسلمي» رضي الله عنه والتي رواها أبو داود أنه طلب من رسول الله ﷺ أن يطهره من الزنا فلما أمر النبي ﷺ برجمه سمع رجلين يقول أحدهما لصاحبه: ألم تر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجم رجم الكلب.

ثم سار النبي ﷺ حتى مر بجيفة حمار، فقال: «أين فلان وفلان؟ انزلا فكلما من جيفة هذا الحمار» فقالا: غفر الله لك يا رسول الله وهل يؤكل هذا؟ فقال: «فما نلتما من أخيكما أنفاً أشد أكلاً منه والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها».

والشاهد قوله ﷺ: «كلا، فما نلتما» مع أن الذي نال منه أحدهما ولكن المستمع لم ينكر عليه ما قال . فالله كما حرم الكلام بالغيبة فإنه أيضاً حرم سماعها . فالله عز وجل كما حرم شرب الخمر فإنه حرم أيضاً تقديمها وبيعها ، ولكن هناك من يظن أن إثم الغيبة يقتصر على المغتاب وحده وأنه لا يضره أن يشهد مجلس الغيبة طالما أنه لا يغتاب أحداً بلسانه ، وهو فهم خاطئ يدحضه ما جاء في حديث أبي داود السابق ، فمجرد النظر إلى المغتاب مفسدة ، فما بالك بالمشاركة؟! فالمستمع والمغتاب في الإثم شريكان .

وقد جيء لعمر بن عبد العزيز بقوم يشربون الخمر فقال : أقيموا عليهم الحد فقالوا: فيهم فلان صائم، فقال : ابدءوا به ألم تسمعون قوله عز وجل : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠] .



رد عن عرض أخيك

ولن يخرج المستمع من الإثم إلا إذا أنكر على من يغتاب وذلك إذا لم يخش على نفسه الضرر فإن خشي ذلك وجب عليه الإنكار بقلبه أو يحاول تغيير موضوع الكلام أو يقوم بنصحهم فإن أصروا وتمادوا في غيبتهم فارق مجلسهم لأنك إن لم تستطع أن تزيل المنكر فزل أنت عنه ، فكما يتحاشى المرء الغيبة بلسانه فإنه ينبغي عليه أيضاً أن يتجنب سماعها فهي أمر قبيح ، وذلك لثلاث تعلق شوائبها بفكره فيكون ذلك سبباً في فساد قلبه ، فأوضحار كل كلمة قبيحة لا يمكن تطهير القلب من آثارها إلا بزمان مديد وعلاج شديد ، وقد قال عز وجل : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِالْغَوْرِ

مَرُّوا كِرَامًا ﴿٧٢﴾ [الفرقان: ٧٢]، فحافظ على نقاء قلبك وطهارته من قبح الغيبة وإثمها، فالسلامة لا يعدلها شيء.

وفي الحديث المتفق عليه أن الرسول ﷺ قال وهو جالس بتبوك: «ما فعل كعب بن مالك؟ فقال رجل من بني سلمة: يا رسول الله، حبسه برداه والنظر في عطفه كناية عن العجب والكبر) فقال له معاذ بن جبل: (بئسما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً).

ويا ليتنا نضع عبارة معاذ رضي الله عنه شعاراً نصب أعيننا!

وفي صحيح مسلم أنه قال بعض الناس عن مالك بن الدخشن أنه منافق، فقال النبي ﷺ: «لا تَقُلْ ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله، يريد بذلك وجه الله».

وحسبنا في ذلك حديث أحمد والترمذي: «من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة»، وفي رواية: «كان حقاً على الله أن يعتقه من النار» وأيضاً الحديث الذي رواه أبو داود: «ما من امرئ يخذل مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة ويتنقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من امرئ ينصر مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة ويتنقص فيه من عرضه إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته». أي من ترك نصره أخيه وهو يقدر على ذلك خذله الله في مواقف دنيوية وأخروية يحب أن ينصره الله فيها وقد يتعجب البعض من خذلان الله له في بعض المواقف التي كان يرجو فيها نصر الله ولكن لو تذكر قليلاً فلعله يكون قد خذل أخاه من قبل ففعل بالمثل.

وإياك أن تقول للمغتتاب: اسكت، بلسانك وأنت تشتهي بقلبك لو أنه استمر في غيبته بل يجب عليك أن تدافع عن عرض أخيك دفاعاً حاراً وصادقاً كما تدافع عن عرضك ونفسك وإياك أن تجامل في الحق وتحاول أن ترضي من حولك فتغضب ربك عز وجل فإن خفت على مكانتك بين الناس فإنك بذلك تبطل فضلك ومكانتك عند الله.

فلا تتهاون في حق أخيك وتذكر الحديث الذي رواه الترمذي وابن حبان : «من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه من أرضاهم في سخطه» وفي رواية : «من التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس ومن التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله الناس» .



وجوب الإنكار على المغتاب

وإياك وإظهار التعجب عند سماع الغيبة فإنك بذلك تشجع المغتاب على غيبته وتزيد من نشاطه واندفاعه في الغيبة كأن تقول له مثلاً : (والله هذا أمر عجيب أو ما علمت أن فلاناً كذلك ، لقد كنت أحسبه على غير ذلك) ففي هذا تصديق للمغتاب وتشجيع له وفتح لشهيته ليزداد ويتوسع في اغتيال الناس . وهذا يذكرني بقول عيسى عليه السلام لأصحابه : رأيتم لو أتيتم على رجل نائم قد كشفت الريح عن بعض عورته أكنتم تسترونه؟ قالوا : نعم . قال : بل كنتم تكشفون عنه بقية الثوب! قالوا : سبحان الله! كيف نكشف عنه هذا؟! قال : أليس يذكر عندكم الرجل فتذكرونه بأسوأ ما فيه . وقصده عليه السلام أنه كان الأولي بمن يسمع عيوب أخيه تذكر أمامه أن يرد غيبته وينصره ويدفع عنه مقالة السوء ، ولكن قليل من يفعل ذلك . قال الفضيل بن عياض : (ربما قال الرجل : سبحان الله ، فأخشى عليه دخول النار فقالوا : وكيف ذلك؟ قال : يغتاب بين يديه ويعجبه ذلك ، فيقول : سبحان الله ، وليس هذا موضعه إنما موضعه أن يقول له : اتق الله) .

ومثال ذلك أيضاً أن يذكر شخص في مجلس من مجالس العلم فيقول رجل من الحاضرين معرضاً به : الحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به غيرنا . بل إنه يبدأ بمدح هذا

الشخص والثناء عليه حتى يظهر تنزهه عن الغيبة فيقول عنه : والله لقد كان على درجة لا بأس بها من الاجتهاد والعلم ولكن ابتلي بما ابتلينا به جميعاً من فتور الهمة وقلة الصبر وهو يقصد بذلك ذمه ومدح نفسه بالتشبه بالصالحين في تواضعهم وهضمهم لأنفسهم ، فيجمع بذلك بين ثلاثة رذائل وهي : الغيبة ، والرياء ، وتركية النفس ، فهو يظن أنه من جملة الصالحين المتعفين عن الغيبة ، وسبب ذلك الجهل ، فمن عبد ربه على غير علم فقد تولى الشيطان أمره فأحبط عمله .

وقريب من ذلك أن يقول أيضاً : والله لقد ساءني ما حدث لأخينا فلان وما أصابه من البلاء ، نسأل الله له الثبات ، وهو كاذب فيما قال ، إذ ما قاله إلا من باب السمعة والرياء ، فإياك أن تنزه نفسك بنسبة العيب إلى غيرك ، بل كن من أهل الإنصاف واتقِ الله .

فينبغي ألا تكتفي بعدم الاغتياب بل اجعل شعارك : (ألا تغتاب أحداً ولا تدع أحداً يغتاب عندك أحداً) ففي حديث أبي داود أن النبي ﷺ قال : « لا يبلغني أحدكم عن أحد من أصحابي شيئاً فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر ».

قال سفيان بن حصين : كنت جالساً عند إياس بن معاوية فمر رجل فنلت منه فقال لي إياس : هل غزوت الروم؟ فقلت : لا ، فقال : هل غزوت الترك؟ فقلت : لا ، فقال : سلم منك الروم والترك ولم يسلم منك أخوك المسلم . فما عدتُ إلى ذلك بعد هذا . فإذا جلست في مجلس وسمعت فيه من يغتاب الآخرين فكن للمغتاب زاجراً وكن لأخيك ناصراً . فإن المغتاب لو وجد من ينكر عليه لارتدع وانزجر .

الترهيب من الغيبة

وإليك بعض الأحاديث التي تعين على ترك الغيبة فهي من أحاديث الزجر والترهيب ففي حديث أبي داود: «إن من أكبر الكبائر استطالة المراء في عرض رجل مسلم بغير حق» ، وفي رواية للبخاري وأبي يعلى: «إن من أربى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم» أي أن الغيبة من أكثر الذنوب وبالأعلى صاحبها وأشدّها حرمة ، فاستخدام كلمتي «الربا» و«الاستطالة» يدل على الكثرة والزيادة ، وذلك للتعبير عن احتقار الناس والترفع عليهم كنحو قذفهم وسبهم والنيل من أعراضهم .

وفي الحديث المتفق عليه أن الرسول ﷺ قال في حجة الوداع موصياً أمته: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت؟» .

وحديث أحمد وأبي داود: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم» وفيه تنبيه على أن إيذاء المسلمين بالغيبة لا يمكن أن يتأتى من المؤمن ، بل هو شعار من خلا قلبه من الإيمان كالمنافقين الذين يظهرون غير ما يُبطنون .

وفي حديث الترمذي أنه ﷺ قال لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: «ألا أخبرك بملاك الأمر كله؟ كف عليك هذا (أي اللسان) فقال معاذ: أو مؤاخذون نحن بما نتكلم؟ فقال: «تكلتك أملك يا معاذ، وهل يكب الناس على وجوههم في النار إلا حصائد الستهم؟» ، وقد تأثر معاذ رضي الله عنه بهذه الموعظة وظهر أثر ذلك - كما مرّ بنا - في دفاعه عن كعب بن مالك .

وفي حديث أحمد والترمذي أنه لما سأله عقبة بن عامر: ما النجاة يا رسول الله؟ فقال: «أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك» .

وفي الحديث المتفق عليه : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». وفي حديث الشيخين أيضاً : «من يضمن لي ما بين لحييه (اللسان) وما بين رجليه (الفرج) أضمن له الجنة» .

فلابد من حفظ اللسان والفرج معاً ولو قال ﷺ : (من يضمن لي ما بين رجليه فقط) لهان الأمر ، فكثير منا يتخرج من الزنا وشرب الخمر وأكل مال ايتيم وأكل الحرام بينما يصعب عليه الابتعاد عن الغيبة والتحرز من حركة اللسان فالكلام لا يكلفه جهداً فتراه يصلي ويزكي ويتعد عن الفواحش بينما يترك لسانه ينهش في أعراض الناس بلا حرج أو اكتراث .

وفي حديث أحمد وأبي داود : «لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم» فالجزاء من جنس العمل ، وفي حديث مسلم : «كل المسلم على المسلم حرام : دمه وعرضه وماله» .

* * *

فليتحلله منه الآن

والأحاديث في هذا الباب كثيرة وحسبنا هذان الحديثان فقد أخرج البخاري في «صحيحه» : «من كانت له مظلمة لأخيه من عرض أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل ألا يكون درهم ولا دينار إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه» .

وحديث مسلم : «أندرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع . فقال : «إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا

من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطايا فطرحته عليه ثم طرح به في النار» .

فيجب علينا أن نكون حريصين على حسناتنا كحرصنا على أموالنا أو أشد، فلا نعطيهما لكل من هب ودب أو نفرط في شيء منها لأنها رأسماننا يوم القيامة حيث نكون أحوج إليها من أي شيء آخر ففي هذا اليوم يريد المرء أن يتخفف من سيئاته فإذا بأخرى تضاف إلى سيئاته والعياذ بالله ويرى الحسنات تتسرب من بين يديه والسيئات تتراكم عليه يقول عز وجل: ﴿وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأُثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [العنكبوت: ٨٣] .

فليس المهم فقط أن نكتسب الحسنات بل الأهم من ذلك أن نعرف كيف نحافظ عليها وأن نعوض عليها بالنواجد .

وقوله ﷺ: «فليتحلل منه اليوم» أي: أسأله أن يجعلك في حلٍّ من مظلمته من (حلٍّ) وعكسها (حرم) أي تفعل ما يخرجك من الإثم والحرام إلى الحلال . أو من «حل» العقدة أي فكها أي يجعل من أساء إليه واغتابه يحل وثاقه فهو مرهون بذنبه حتى يفك عقدة وثاقه بعفوه عنه .

وقوله: «قبل ألا يكون درهم ولا دينار» أي يفتدي بهما نفسه من سيئاته التي ارتكبها في الدنيا . وقوله: «فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته» أي يكون التسديد يوم القيامة لأصحاب المظالم مما يملك من حسناته التي قدمها في الدنيا كالصيام والصلاة .

فالعملة المتداولة يوم القيامة ليس الدرهم أو الدينار بل الحسنات والسيئات ولو أن الظالم يملك ملء الأرض ذهباً ما نفعه ذلك بشيء بل يؤخذ من حسناته وي طرح عليه من سيئات من ظلمهم واغتابهم في الدنيا .

ولذلك فعليه أن يستدرك الأمر في دنياه ويرد الحقوق لأصحابها ويطلب منهم أن يسامحوه فهذا المفلس دخل النار لا لأنه زنا وسرق أو لأنه قصر في صلاته أو صيامه

ولكن لأنه اغتاب الناس ووقع في أعراضهم .

فيؤخذ من ثواب صلاته وصيامه ليضاف إلى ميزان من اغتابه تعويضاً له عما أصابه من أضرار وإيذاء بينما يتحمل هو معاصي وسيئات من اغتابهم فيدخل بها النار .



لو كنت مغتاباً لا غتبت والدي!

وكان لحديث المفلس هذا أكبر الأثر على سلفنا الصالح رحمهم الله فقد جاء رجل إلى الحسن البصري فقال له : «لقد بلغني أنك اغتبتني فقال له الحسن : والله ما بلغ قدرك عندي إلى الحد الذي أحكمتك فيه في حسناتي لو كنت مغتاباً أحداً لا غتبت والديّ فهما أولئ الناس بحسناتي» . فالحسن لم يقل له : لا والله ما اغتبتك ، ولكنه أراد أن يوبخه ويلقنه درساً لا ينسى في أثر الغيبة على صاحبها يوم القيامة إذ تجعله مفلساً من الحسنات بينما هو في أمس الحاجة إليها لعله يرتدع ولا يعود إلى الغيبة مرة أخرى .

وقيل لعمر بن عبيد : «لقد اغتابك الناس حتى أشفقنا عليك ورحمناك قال : أفتسمعوني اغتاب منهم أحداً أو أقول فيهم شيئاً ، قالوا : لا ، قال : فإياهم فارحموا فهم أحق بالشفقة والرثاء مني ، فيوم القيامة سيقصص الله لي منهم ، ثم بعث طبقاً فيه فاكهة هدية لمن اغتابه وقال له مع من أرسله إليه : «بلغني أنك قد أهديت إليّ من حسناتك التي تعبت في تحصيلها فأردت أن أكافئك ولكن اعذرني إذ لم استطع أن أكافئك كما ينبغي» .

فتذكر يا أخي أنه مع كل حركة من لسانك تنتقل حسناتك إلى من اغتابه وتأخذ أنت من سيئاته ولذلك قال بعض الصالحين : «لقد أدركنا السلف وهم لا يرون

العبادة فقط في الصوم ولا في الصلاة ولكن في الكف عن أعراض الناس . فهذا هو التعبد الحقيقي الذي يحتاج إلى جهاد النفس وزجرها عما لا يحل .

ويُحكى أن رجلاً مر بعابد كان يقيم في مكان منعزل عن العمران فسأله : ما تفعل هنا في هذا المكان الموحش ؟ فقال : عندي كلب عقور يؤذي الناس ولا أستطيع أن أكف أذاه إلا بالعزلة والابتعاد ، فأويت إلى هذا المكان ، فنظر الرجل حوله فما رأى كلباً ولا سمع نباحاً ولكن العابد أشار له إلى لسانه فقد أراد بالكلب العقور لسانه المؤذي الذي يعقر الناس ويعضهم وينهش أعراضهم فأراد أن يسجنه ويعالجه حتى يطيب ويظهر .

فهذا العابد كان قبل ذلك إذا خالط الناس لا يستطيع أن يمنع نفسه من إيذاء الناس بلسانه فأثر اعتزالهم صيانة لنفسه عن الوقوع في المعاصي وفي الحديث المتفق عليه أن الرسول ﷺ سئل : أي الناس أفضل ؟ فقال : « رجل معتزل في شُعب من الشعاب أو في شُعب الجبال يعبد الله ويدع الناس من شره حتى يأتيه اليقين (الموت) ليس من الناس إلا في خير » . ولما سأل عقبة النبي ﷺ : ما النجاة ؟ قال : « أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك » .

فلنظهر منها ألسنتنا

فلتصحب الصالحين لتتعلم من مجالستهم واحضر دروس العلم في المساجد وأكثر من الجلوس فيها طالما أنك قد أدت أعمالك الدنيوية وقمت بواجبك نحو أهلِكَ كأن تجلس مثلاً في المسجد من صلاة المغرب إلى صلاة العشاء تذكر ربك وتتلو كتاب الله ففي حديث «الصحيحين» : « لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تجبسه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة » وفي البخاري : « الملائكة تصلي

على أحدكم مادام في مصلاه الذي صلى فيه تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه» وكان أبو هريرة رضي الله عنه إذا صام هو وأصحابه جلسوا في المسجد وقالوا: «نظهر صيامنا أو نعف صيامنا».

واذكر قول عمر بن الخطاب: «ذكر الله شفاء وذكر الناس داء» وقيل لأحد الصالحين: لا تراك تعيب أحداً قط فقال: لست عن نفسي راضياً حتى أشغل بعيوب الآخرين وهناك أناس سكتوا عن عيوب الناس فستر الله عيوبهم وعافاهم منها ولكن مما يؤسف له ترانا ندقق في عيوب الناس فنراها مع صغرها وخفائها ونعمى عن عيوبنا مع ظهورها وانكشافها. فإياك أن تعيب الناس بما فيك وابدأ بنفسك فأصلحها، فما تفرغ لعيوب الناس إلا من غفل عن عيب نفسه.

ولما سئل الحسن البصري عن الفتنة بين علي ومعاوية، فقال: «تلك فتنة طهر الله منها سيوفنا فلنظهر منها ألسنتنا ثم قال: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾» [البقرة: ١٣٤].

وقال بعض السلف: «إن ضعفت عن ثلاث فعليك بثلاث: إن ضعفت عن الخير فأمسك عن الشر، وإن كنت لا تستطيع أن تنفع الناس فأمسك عنهم أذاك وإن كنت لا تستطيع أن تصوم فلا تأكل لحوم الناس» وقال يحيى بن معاذ: «ليكن حظ المؤمن منك ثلاث خصال: إن لم تنفعه فلا تضره وإن لم تسره فلا تغمه وإن لم تمدحه فلا تذمه».



هل يجوز غيبة الكفار أو لعن الشيطان؟

ولم يرخص بعض العلماء في اغتيال الكافر لما في ذلك من الإيذاء وتنقيص خلق الله وتضييع الوقت فيما لا يجدي، وأما الذمي فتحرم غيبته لأنه كالمسلم قد عصم الشرع عرضه ودمه وماله وقال بعض العلماء أيضاً بعدم اغتيال الصبي لأن ما يعاب به قد يلصق به بعد كبره فيعير بذلك وقالوا أيضاً بعدم غيبة المجنون لما يسبب ذلك

لأهله من الضيق والتكدير .

فالمسلم لا ينبغي أن يشغل نفسه بذكر عيوب الناس أو يعود لسانه على الجهر بالسوء من القول فقد روي أن عيسى عليه السلام كان مع حواريه فإذا بخنزير يريد أن يعبر الطريق فقال له : مر بسلام .

فتعجبوا قائلين : أتقول هذا لخنزير؟ فقال : « لا أحب أن أعود لساني على الخنا » أي رديء القول ولما مروا بحمار ميت فقالوا : ما أنتن رائحته فقال لهم : « ما أبيض أسنانه » فهو يلفت أنظارهم إلى الجوانب الطيبة حتى تنطلق ألسنتهم بذكر الخير وتُشغل بالطيب من القول .

وقد تجسس قوم على رجل فرأوه يفعل معصية فذكروا ذلك للناس ولعنوه ولما رأوا رجلاً يدعو له بالخير تعجبوا فقال لهم : ما لعنت إبليس قط وإن كان ملعوناً كما نطق بذلك القرآن فكيف ألعن مستور الحال ومن اشتبه في أمره وجهلت خاتمته؟

ثم هل تتقرب إلى الله بقولك : اللهم العن الشيطان أم بقولك : لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله وإن إبليس ليفرح بلعن الناس إياه فهم يلعنونه بألسنتهم بينما تطيعه بقية جوارحهم وأعضائهم .

كما أنه لا ينبغي لعن إنسان بعينه وفي الحديث المتفق عليه لما شرب أحد المسلمين الخمر وأقيم عليه الحد ، لعنه بعض الناس فقال لهم الرسول ﷺ : « لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله ، لا تعينوا الشيطان على أخيكم ، بل قولوا : اللهم اغفر له وارحمه » هكذا علّم الرسول ﷺ الأمة فالؤمن ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش البذيء . فاحفظ لسانك عن السب والشتم وسيئ القول فيكفيينا ما نسمعه الآن من انتشار الألفاظ الجارحة والكلمات النابية والعبارات السوقية التي تخذش الحياء وتشمئز منها الطباع .

أنفق مالك وأمسك لسانك

كما أنه لا ينبغي لنا أن نذكر مساوئ الناس بغير ضرورة تقتضي ذلك وإلا فهناك أمور رُخص فيها بالغيبة سنذكرها بعد قليل أما ما سوى ذلك فلا يجوز فمثلاً: إذا اطلع أحد على معصية وقع فيها أخوه بينه وبين ربه أي: فعلها في الخفاء بعيداً عن أعين الناس كمن شرب خمرًا ولم يؤذ أحداً ولم يجاهر بمعصيته بل تستر واستحي منها فما الغرض إذن من فضيحته ونشر خطيئته بين الناس إذا كانت هذه الخطيئة من الأمور التي لا تتعلق بها حقوق شخصية للآخرين أو حقوق عامة ترتبط بها مصالح المسلمين فإنه لا مصلحة في ذلك إلا تعييره وتنقيصه وإسقاط منزلته بين الناس وكل هذا من الكبائر فاحتقار المسلمين وهتك أعراضهم وكشف أسرارهم مما يهلك العبد لأنه يعرضه لغضب الله عز وجل، وما يدرى لعل الله يمضي غضبه فيه ويعاجله بالعقوبة لجراته على وعيده واستخفافه بعباده. كما أنه لو أراد النصيحة فإنها تتحقق بتوجيهها في السر لا في العلن أو بالموعظة العامة التي لا توجه لأشخاص بعينهم وعلى نحو قوله ﷺ: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا».

وقال رجل لأحد الصالحين: ما أشد البرد اليوم! فالتفت إليه وقال: «هل استدفأت الآن؟ لو سكت لكان خيراً لك» فالؤمن لا يحب فضول القول أو اللغو الذي لا طائل من ورائه. فإن كانت كلمة طيبة فأمضها وإلا فأمسك ورحم الله من أنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من لسانه ففك فكيف وكف فكيف وإياك أن تعكس وتذكر قول الله عز وجل: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. فحسبك من الكلام ما تبلغ به حاجتك، ورحم الله عبداً قال خيراً فغنم أو سكت عن شر فسلم.

ما يستثنى من الغيبة

ولكن هناك حالات مستثناة رخص فيها الشارع الحكيم بالغيبة بسبب غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا بها وما ذلك إلا لرفع الحرج والمشقة عن الناس في بعض المواقف والأحوال، فالغيبة في الأصل محرمة ولكن تباح أحياناً للمصلحة، فمن رخص الغيبة أو من هذه الأعذار المبيحة للغيبة:

١- حالة التظلم: فالمظلوم لا يمكن استيفاء حقه إلا بذلك. قال الله عز وجل: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: ١٤٨]، وفي الحديث المتفق عليه: «إن لصاحب الحق مقالاً» وروى أبو دواد: «لي الواجد يحل عقوبته وعرضه» وسبب ذلك يوضحه الحديث المتفق عليه: «مطل الغني ظلم» فلصاحب الدين أن يقول: فلان مآطل قد ظلمني حقي. ولكن لا يذكر من ظلمه حقه لكل من هب ودب بل لمن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه كالحاكم أو القاضي. فليس الغرض من الشكوى مجرد الكلام والفضفضة أو التنفيس عن الغضب أو الرغبة في الانتقام؛ لأنه سيكون غداً حساب وقصاص.

ولكن الضرورة تقدر بقدرها أي بالقدر الذي يرد به المظلمة وبذكر نوع الظلم الذي وقع عليه ولا يزيد فليس له أن يتناول على عرض أخيه كيف يشاء فمثلاً: إذا أخذ مال من شخص فلصاحب المال أن يقول: إن فلاناً أخذ مالي وليس له أن يقول: (إنه يزني أو يشرب الخمر) فينتهز الفرصة ويذكر ما كان ساكتاً عليه من قبل ويستعدي القاضي عليه ويقول فيه ما قال مالك في الخمر بل ينبغي الاكتفاء بذكر ما يخصه وما وقع من الضرر عليه فالانتصار بقدر المظلمة لقوله عز وجل: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠].

فقد أعطاه الله الحق في التظلم وهذا هو العدل ثم رغبه في الصبر والعفو وهذا هو الفضل فقد قال عز وجل: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى

اللَّهُ ﴿الشورى: ٤٠﴾ وقال أيضاً: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ (٤٨) ﴿إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُعَفُّوهُ عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٤٨، ١٤٩]. ولقوله أيضاً: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

ولقوله ﷺ في حديث مسلم: «المستبان ما قالاً فعلى البادئ منهما، ما لم يعتد المظلوم» أي إثم السباب على البادئ إلا أن يتجاوز المظلوم قدر الانتصار فيقول للبادئ أكثر مما قال له.

يقول عز وجل: ﴿وَلَمَنْ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ (٤١) ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٤٢) ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤١، ٤٣] بل قال العلماء: من صور التظلم المباح أن ينتصر بقوله: يا ظالم يا كاذب لأنه لا يكاد أحد ينفك عن هذه الأوصاف. ومع ذلك رغب الشارع في العفو كما في حديث مسلم: «وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً».

بل قال العلماء أيضاً: بدلاً من أن يقول: ظلمني أبي، فليقل للقاضي ما رأيك في رجل ظلمه أبوه أو أخوه؟ وكذلك في حالة الاستعانة بمن له القدرة على إزالة المنكر ورد العاصي إلى الصواب ومثال ذلك: ذكر عيوب الولد لأبيه ليقوم بإصلاح ولده.

٢- ومن حالات الغيبة المباحة الاستفتاء: ففي الحديث المتفق عليه أن هند امرأة أبي سفيان قالت للنبي ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم. قال: «خذي ما يكفيك وولديك بالمعروف» فهند بنت عتبة شكت زوجها أبا سفيان وذكرت فيه ما يكره لعله أبلغها إلى ذلك (رجل شحيح) فهو اغتياب مذموم في حقه لكن النبي ﷺ لم يمنعها لأنه مقام فتيا فحالة الاستفتاء تحتاج إلى مزيد من الشرح والبيان والإدلاء بالأوصاف ليتمكن المفتي من الفصل في المسألة.

وهذه الحالة تشبه إلى حد كبير حالة المريض حينما يذهب إلى الطبيب فلا بد أن يخبره بما يشكو منه أو يشعر به من الآلام ويصف حالته ولا يخفي عنه شيئاً حتى يستطيع الطبيب تشخيص حالته ووصف العلاج المناسب له .

ولكن الأولى ترك ذكر الأسماء كأن يقال : ما رأيك في فلان شحيح لا يعطي زوجته ما يكفيها فهل لها أن تأخذ من ماله بغير إذنه؟ فلا ضرورة إذن لتعيين الشخص أو تحديد الاسم طالما أنه يمكن تحصيل المطلوب من الاستفتاء بدون تعيين .

٣- ومن الحالات التي رخص فيها في الغيبة الاستشارة: كالمشاورة في الزواج أو في المشاركة في العمل أو التجارة أو في حالة الاستدانة وعلى المشاور ألا يخفي ما يعلم من العيوب فالمستشار مؤتمن ففي الحديث المتفق عليه أن فاطمة بنت قيس قالت : قلت للرسول ﷺ : «إن أبا الجهم ومعاوية خطباني فقال الرسول ﷺ : «أما معاوية فصعلوك لا مال له وأما أبو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه» وفي رواية مسلم تفسير ذلك وأما أبو الجهم فضراب للنساء ولكنه أشار إليها أن تنكح أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله منه خيراً فاغتبطت كما في رواية مسلم .

وفي حديث مسلم أيضاً : «الدين النصيحة» ، وفي حديث البخاري أن من حقوق أخيك المسلم عليك : «إذا استنصحك فانصحه» مما يدل على مشروعية المناصحة وجواز ذكر العيوب عند المشاورة .

ولكن ليحذر أن يكون الحسد هو الحامل له على ذلك ويزين له إبليس أنها شفقة ونصيحة .

وقال بعض العلماء: فإن علم المستشار أن المستشير يترك التزويج بمجرد قوله : (لا يصلح لك) أو (لا أشير عليك بهذا)، أو (لا تفعل هذا)، فهو الواجب ولا يزيد ففيه الكفاية والسلامة أي لا داعي لذكر معاييه في هذه الحالة . وإلا فهو فضول من الناصح لا يجب عليه ولا ضرورة تلجئه إليه ، فالإقتصار على هذا القدر فيه الوقاية والسلامة من الوقوع في إثم الغيبة ، وقد كان في غنى عن ذلك .

٤- ومن الغيبة الجائزة حالة التعريف: كأن يكون معروفاً بلقب كالأعمش أو الأعرج أو الأصم فيجوز تعريفه به . وذلك لضرورة التعريف فقد صار بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد أن أصبح مشهوراً به ويحرم ذكره به تنقصاً ولو أمكن التعريف بغيره أو وجد عنه معدلاً لكان أولى . إذن فيجوز على جهة التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك . فلا بأس إذن إذا كان صاحب اللقب لا يعرف إلا به ، أو لا يعرف بغيره أصلاً ، ولا سيما أن مثل هذه الألقاب يعرف ويلقب بها بعض رواة العلم المبلّغين ما عندهم منه إلى الناس ، فهو إذن أمر تدعو إليه الحاجة وإلا بطل ما يروونه من العلم ولا سيما ما تفردوا به ولم يشاركهم فيه غيرهم ، فهؤلاء الرواة قد تتشابه أسمائهم وتتفق مع أسماء غيرهم ، ولكن تأتي الألقاب فتميزهم عن غيرهم ، وعليه فلا يكون هذا من باب الغيبة المحرمة أو التنازع بالألقاب بل من باب امتياز عن الأقران .

وقد سئل ابن المبارك: هل يجوز أن يقال: فلان الأعرج وفلان الأعمى؟ فقال: إذا أراد صفته ولم يرد عيبه .

٥- وتجوز الغيبة للتحذير من الفسق: كأن يكون مجاهراً بمعضية كشرب الخمر ولكن لا يجوز بغيره مما لا يجاهر به . كأن تقول في شارب الخمر المجاهر بذلك: (فلان يشرب الخمر وهو بخيل على أهل بيته) فقولك: (وهو بخيل على أهل بيته) يعد من الغيبة المحرمة .

وقال الحسن البصري: (لا غيبة لفاسق، أترغبون عن ذكر الفاجر، اذكروه بما فيه ليحذره الناس فقد ألقى جلباب الحياء وهتك ستره بيده). فليس لفاجر حرمة أما المستتر فلا بد من مراعاة حرمة وقيل الأولى أن يستر عليه وينصحه سراً أو يذكر أمره على وجه النصيحة لا الغيبة أو بسبب هوى النفس كأن تكون بينهما عداوة سابقة أو منافسة دنيوية . ويجوز كذلك التحذير من المبتدع الذي يدعو الناس إلى بدعته ، ولكن إذا كان الشخص مجاهراً بفسقه ومشهوراً بين الناس بارتكاب المعاصي

والمخازي فإنه لا يبقى لتحذير الناس من ذلك كثير فائدة فلا داعي لذكر عيوبه واغتيابه، فهو في هذه الحالة تحصيل حاصل.

٦- ومن الرخص الشرعية للغيبة بيان المجروحين من رواة الحديث الشريف: وهو واجب للمحافظة على الأحاديث النبوية الشريفة وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ولولا ذلك لأدخل المفترون على السنة ما ليس فيها وحيثذ يضع الدين ويختلط الحق بالباطل ولا يعرف الناس الأحاديث الصحيحة من الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة، ولبقيت تلك الأحاديث المكذوبة من جملة الشريعة، ولعمت بها البلوى، ومع ذلك كان الإمام البخاري يقول: إني لأرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني قد اغتبت أحداً وكان إذا قال: فلان في حديثه نظر فهو يشير بذلك أنه متهم وواه، وذلك من تحرزه وورعه رحمه الله.

ويدخل تحت هذه الرخصة أيضاً جرح الشهود وتعديلهم، وإلا ضاعت حقوق الناس بشهادات الزور.

ولكن لا ينبغي التوسع في هذه الاستثناءات فنجعل الاستثناء هو القاعدة، فإن كانت الضرورات تبيح المحظورات ولكن كما رأينا فالضرورة تقدر بقدرها.

وقد ذكر النووي هذه الرخص في كتابه «رياض الصالحين» عند الكلام على أحاديث الغيبة، وكذلك ذكرها الإمام الشوكاني في رسالة له بعنوان «رفع الريبة عما يجوز ولا يجوز من الغيبة».

وقد جمع تلك الرخص الشاعر في قوله:

القدحُ ليس بغيبة في سِتَةٍ متظلمٍ ومعرِّفٍ ومحدِّرٍ
ومجاهرٍ ومستفتٍ ومنْ طلب الإعانة في إزالة منكرٍ
ولعلك أخي القارئ تلاحظ معي أن هذه الاستثناءات إنما تزيد الغيبة حرمة وتوكيداً. فليس معنى وجود بعض الرخص المبيحة للغيبة أن نفتح الباب على

مصراعيه أو نترك الجبل على الغارب نتساهل في أمر الغيبة، فكما رأينا فليست كل رخصة على إطلاقها بل يرد عليها بعض التحفظات التي تقيدها وتجعلها في أضيق الحدود بحيث لا يصار إليها إلا عند الضرورة القصوى كما قال عز وجل بعد تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]، أي: أحل هذه الأشياء بشرط عدم الطغيان أو التجاوز أو البغي إلا وقعنا في الحرمة والإثم. فينبغي للمسلم إذن أن يبعد نفسه عن دنس الغيبة وألا يعود لسانه على ذكر العيوب والمساوي فيجرحه ذلك إلى أن ينحط إلى هذا الدرك الهابط وهذا المستوى الشائن بل يربأ بنفسه عن ذلك حتى يسلم من إثم الغيبة وتبعاتها الجسيمة، والسلامة لا يعدلها شيء.

والآن وبعد أن تكلمنا عن الغيبة تعريفها ودوافعها وطرق علاجها واستثناءاتها نتكلم بعد ذلك عن كيفية التوبة منها.



كيف يتوب المغتاب؟

ويجب على من اغتاب الناس التوبة بأن يقلع من فوره عن غيبة الناس وأن يندم على فعل ذلك وأن يعزم على ألا يعود إليها أبداً وأن يتحلل ممن اغتابه ويطلب عفو عنها وذلك بإبرائه منها لأن الغيبة حق لمن اغتبه ووقعت في عرضه فلا يستط هذا الحق إلا بإحلاله أو إبرائه منه فلا بد من رد المظالم إلى أصحابها وإعادة الحقوق إلى أهلها، واستدل من اشترط التحليل بحديث مسلم: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء» وبحديث البخاري: «من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحللل منها اليوم فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرح عليه» واستدلوا

أيضاً بحديث مسلم عن المفلس وقد تقدم ذكره وهو بمعنى حديث البخاري السابق .
واستدلوا أيضاً بما أخرجه الأصبهاني والخرائطي في المساوي وأبو الشيخ في التوبخ
بأن أعرابية كانت عند عائشة رضي الله عنه فخرجت تجر ذيلها فقالت امرأة: ما أطول
ذيلها، فقلت عائشة: اغتبتها، قومي فتحللي منها، وفي رواية: «أدركيها تستغفر
لك» .

وهناك من قال: ليس على المغتاب أن يذهب لمن اغتابه ويطلب منه أن يجعله في
حل مما قاله في حقه وقالوا: بل يكفيه أن يستغفر له بقدر اغتيابه له ويثني عليه في
المواطن التي كان يذمه فيها ويتقص فيها من قدره . واستدلوا بما روي عن الحسن
ومجاهد بأن كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبه وتثني عليه وتدعو له بخير وأصل ذلك
في حديث الشيخين: «أما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل فأسأل الله
أن يجعلها له طهوراً وزكاة وقرية يقربه بها يوم القيامة» .

وفي رواية أخرى للحديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْداً لَنْ تَخْلِفَنِي، فَإِنَّمَا أَنَا
بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَذِيتهُ: شِمْتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تَقْرِبُهُ بِهِا
إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وعليه فالمغتاب إذا ما تحققت منه التوبة وعجز عن التحلل من
صاحب الحق بسبب موت أو غياب أو نحو ذلك فيكفيه أن يُكثر من الدعاء له
والاستغفار، وأن يجتهد أن يصل إليه من جهته حسنات تعويضاً له عما كان منه من
إساءة وإيذاء .

أما من اشترط التحليل فهل يكفي أن يقول المغتاب لمن اغتابه: قد اغتبتك فاجعلني
في حل؟ أم لا بد من أن يبين له على التفصيل ما اغتابه به؟ فقليل يشترط البيان - لا
الإجمال - فإن طلب إبراءه من غير بيانه لم يصح كما لو أبرأه من مال مجهول فقد
قاسوا أمر «العرض» على أمر «المال» فمن أخذ من شخص مالا بدون علمه وأراد أن
يتوب فلا بد أن يعلم صاحب المال بما أخذه منه ويعيد إليه ماله فهذا حقه وبذلك تقبل
توبته وكذلك الشأن في الغيبة فمن نال من عرض أخيه بسب أو غيبة أو قذف فلا بد أن

يذهب إلى من اغتابه ليجعله في حل مما قال وليبرئ ساحته من إثم الغيبة .

ولكن من قال بأن المغتاب يكفيه أن يستغفر ويدعو لمن اغتابه قالوا بأنه لا يلزمه بأن يذهب إليه ويعلمه بما قاله في حقه من غيبة وسب وذلك لأن في إعلامه بذلك إدخال غم عليه وزيادة إيذاء له وإن تضرر الإنسان بما علمه من شتمه أبلغ من تضرره بما اغتیب به ولم يعلمه ثم قد يكون ذلك سبباً في تعديه على من ظلمه واغتابه إذ النفوس لا تقف غالباً عند حد العدل والإنصاف .

وحتى وإن لم ينتقم لنفسه فلا أقل من أن تتغير مشاعره نحوه فيزول ما كان بينهما من اللفة أو تتجدد القطيعة بينهما والله عز وجل قد أمر بالجماعة والمحبة ونهى عن الخلاف والفرقة وحتى ولو لم تحدث بينهما قطيعة فلن تعود المياه إلى مجاريها بل سيبقى في النفس حزaze ومرارة، إذن ففي إعلامه بما قيل في حقه مفسدة محضة لا تتضمن مصلحة فإنه لا يزيده سماعها إلا أذى وغمًا . وقد كان مستريح البال قبل سماعها، فإذا سمع ذلك فقد لا يصبر على تحمله وربما أورثه ذلك في نفسه أو بدنه إيذاء وضرراً ولما سئل عبد الله بن المبارك عن الاستحلال من الغيبة قال : لا تؤذوه مرتين !

قياس فاسد

وأيضاً ربما إذا أعلمته به أورثه ذلك عداوة وشرّاً يكونان سبباً لشر أكبر من شر الغيبة والقذف وهذا ضد مقصود الشارع من تأليف القلوب والتراحم والتحابب . إذن فلا يجوز قياس أمر العرض على الحقوق المالية فهناك فرق بينهما كبير، فالمظلوم ينتفع بحقوقه المالية إذا رجعت إليه ولذلك لا يجوز إخفاؤها عنه فإنها حق محض له يجب أن يؤدي إليه، هذا بخلاف الغيبة والقذف فإنه ليس هناك شيء ينفعه إذا أخبر

ورب شخص تذهب إليه للتحلل منه فيزداد كرباً وغضباً ويسألك : من كان حاضراً عندما اغتبتني؟ وماذا قلت في؟ ويذهب به الغضب كل مذهب وتسوء العلاقة بينكما أكثر وهناك من تقع عليه الكلمات خفيفة وهينة، ويزداد تقديره لك إذا طلبت منه التحلل ولكن أمثال هؤلاء قليل ونادر ولا يقاس عليهم .

فقياس أمر العرض إذن على أمر المال قياس فاسد، فإن صاحب المال إذا أعلمته بأمر المال فإن هذا لا يسبب له أذى أو غضباً ولا يجلب بينك وبينه عداوة أو بغضاً بل على العكس سيجلب له سروراً وفرحاً وهذا بخلاف إذا ما أعلم المغتاب من اغتابه بما قاله فيه وبما مزق به عرضه فإنه يحتد ويثور وقد يحدث ما لا يحمد عقباه .

ولذلك لا ينبغي أن تقاس الغيبة على الحقوق المالية، ففي حالة الحقوق المالية ينتفع المظلوم بعودة ماله إليه فإن شاء أخذه وإن شاء تصدق به، أما في الغيبة فلا يمكن ذلك ولا يحصل له بإعلامه إلا عكس مقصد الشارع . فإنه يوغر صدره ويؤذيه إذا سمع ما رمي به ولعله يهيج عداوة كانت كامنة فلا يصفو له أبداً . وما كان هذا سبيله فالشارع الحكيم لا يبيحه أو يجيزه فضلاً عن أن يوجهه أو يأمر به ومدار الشريعة الموازنة بين المصلحة الناشئة من التحلل أو المفسدة التي تترتب عليه ثم الأخذ بأخف الضررين .

فإذا كانت الغيبة لم تبلغ صاحبها فليس هناك ضرورة تقتضي إبلاغه أمراً لم يبلغه وقد يغيره ويهيجه ويحزنه، وإنما يكتفى بالاستغفار والدعاء له بظهر الغيب .

ومن هنا يتبين لنا أن الاستحلال شرط على ألا يؤدي إلى مفسدة أكبر من مفسدة الغيبة فدرء المفسد مقدم على جلب المنافع وعلى من اغتاب أخيه أن يكثر له من الاستغفار والدعاء وأن يفزع إلى الله بالتضرع والابتهاال ليرضيه عنه، فإن علم الله حسن نيته وصدق توبته فإنه عز وجل يرضي خصومه من عظيم فضله وإحسانه يوم القيامة .

واعف عمن ظلمك

وعلى الجانب الآخر فإنه يستحب لصاحب الغيبة أن يبرئ المغتاب منها وذلك ليخلص أخاه المسلم من وبال هذه المعصية ومن سوء عاقبتها، وليفوز هو بعظيم ثواب الله لمن يعفو عن الناس فالغيبة قد وقعت ولا سبيل إلى رفعها فإن أصر ولم يعف أو يجعل أخاه في حل فهو حر فهذا حقه وهو لا يريد إسقاطه أو التنازل عنه ولكنه فوت على نفسه ثواب إسعاف السائل كما أنه حرم نفسه من فائدة العفو عن الناس ولا سيما أن نصوص الكتاب والسنة قد تظاهرت على استحباب العفو.

يقول عز وجل: ﴿وَلِمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [التورى: ٤٣] ويقول أيضاً: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [التورى: ٤٠] ويقول عز شأنه: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وفي حديث الترمذي وأبي داود: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» وفي حديث أحمد: «يا عقبة بن عامر، صل من قطعك وأعط من حرمك واعف عمن ظلمك» وفي حديث أبي داود وابن ماجه: «من أقال مسلماً أقال الله عشرته» وفي حديث «المسند» عن عائشة: «لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، ولا صخاباً في الأسواق ولا يجزي بالسيئة ولكن يعفو ويصفح».

وقال الإمام أحمد بعد المحنة: (كل من ذكرني فهو في حل وقد جعلت أبا إسحاق (يعني الخليفة المعتصم بالله) في حل، فقد رأيت الله عز وجل يقول: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] ثم ما ينفعك أن يعذب الله أخاك في سببك؟).

ومن ذهب إلى عدم التحليل ابن سيرين فقد رفض أن يحلل من اغتابه وقال:

(إني لم أحرمها عليه فأحلها، إن الله هو الذي حرم الغيبة وما كنت لأحل ما حرم الله) ولكن المبرئ لا يحلل محرماً حرمه الله وإنما يسقط حقاً ثبت له إذا عفا عمن ظلمه فهو لم يطلب منه أن يحل ما حرم الله بل أن يجعل من اغتابه في حل مما فعل، وعموماً فكلام ابن سيرين إنما يحمل على تشديد النكير على من يغتاب الناس وذلك حتى لا يتساهل الناس في أمر الغيبة.

وقول النبي ﷺ «فليتحلله منه اليوم» يدل ظاهره على وجوب التحليل، ولكن إذا نظرنا إليه من جانب آخر لرأينا أن التحليل رحمة، فهو يدل على استحباب العفو وأن يكون المؤمن صاحب فضل. فالتحليل مثل التوبة، فالله ما أمر عباده بها إلا لأنه يريد أن يتوب عليهم ويقبلهم من عثرتهم، فما كان الله ليفتح لعباده باب التوبة ثم لا يقبلها منهم، أليس هو القائل: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، وأيضاً ما كان له أن يفتح لعباده باب الدعاء ثم يغلق دونهم باب الإجابة، أليس هو القائل: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

ولكن المؤمن حريص كل الحرص على ألا يغتاب أحداً من الخلق، وذلك حتى لا يضع نفسه في موقف لا يحسد عليه، وذلك بأن يذهب إلى من اغتابه ويعتذر إليه ويحاول أن يسترضيه ويسترحمه عسى أن يعفو عنه أو يسامحه، فهو لذلك يمسك لسانه من البداية حتى لا يكون تحت رحمة أحد إن شاء عفا عنه وإن شاء لم يعف عنه. فالؤمن يربأ بنفسه في الدنيا أن يضعها مواضع الضعة والهوان وأن يستجدي من الناس العفو والإحسان.

كما أنه لا يعرض نفسه يوم القيامة أن يقف موقف الحسرة والندامة، وذلك حين يرى حسناته تتزعزع منه رغباً عنه وتعطى لمن اغتابه وأساء إليه في الدنيا. فهو كما قال الحسن البصري: لا يغتاب أحداً حتى لا يجعله يتحكم في حسناته، ولذا فهو يحافظ على لسانه ليحافظ على رصيده من الحسنات.

الحسن البصري : لا يغتاب أحداً حتى لا يجعله يتحكم في حسناته ، ولذا فهو يحافظ على لسانه ليحافظ على رصيده من الحسنات .

كما أن المؤمن لا يتمنى أن يغتابه أحد من الناس اليوم لينال من حسناته في الآخرة ما يدخل به الجنة ، فهو لا يسره ذلك بل هو يكثر من أفعال البر ولا يطلق لسانه إلا في مجالات الخير حتى يدخل الجنة بعمله وحسناته هو لا بحسنات الغير ، فهو يأنف أن يتصدق عليه أحد أو يمن عليه ويريد أن يدخل الجنة بكسبه وكده وسعيه ولا يكون لأحد عليه منة أو فضل إلا فضل ربه ورحمته .

فقد ورد عن بعض السلف الصالح رحمهم الله كما ذكر البيهقي في «شعب الإيمان» أنه قال : (لولا أنني أكره أن يعصى الله تعالى لتمنت ألا يبقى أحد في هذه البلدة إلا وقع فيّ واغتابني !! وأي شيء أهنأ من حسنة يجدها الرجل في صحيفته يوم القيامة لم يعملها ولم يعلم بها) .

ولكن أليست حسناتك التي عملتها وعلمت بها وتعت في تحصيلها في الدنيا هي أهنأ لك وأولى من تلك الحسنات التي لم تعملها ولم تعلم بها؟ وإن كنت أحمل كلام هذا الرجل من سلفنا الصالح على محمل الزجر لهؤلاء الذين يفرطون في حسناتهم باغتيالهم للناس حتى تذهب حسناتهم هذه إلى من اغتابوهم بينما هم في أشد الاحتياج إليها .

كما أنني أيضاً لا أتمنى أن يأخذ غيري من سيئاتي بسبب اغتيالهم لي ثم يطرح بهم في النار فيعذبون فيها بسببي ، فالمؤمن بطبعه وبمقتضى إيمانه يحب البذل والعفو ، وأن يجعل من اغتابه في حلٍّ ، فهو يحب الخير لكل المسلمين ويتمنى لو أنهم دخلوا جميعاً الجنة فهو يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه ولا يحب أن يدخل أحد النار بسببه أو يكون له دخل في ذلك من قريب ولا من بعيد . وإليك أسوق هذين الحديثين اللذين يحسن أن نختم بهما كلامنا عن توبة

المتصدق بعرضه!

أولهما: عن أبي داود أن الرسول ﷺ قال: «أعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم؟» قالوا: ومن أبو ضمضم؟ قال: «رجل فيمن كان قبلكم كان إذا خرج من بيته قال: عرضي لمن شتمني. اللهم إني تصدقت بعرضي على الناس». أي لا يطالبهم بشيء قد فعلوه في حقه ولا يخاصمهم يوم القيامة.

والحديث الآخر: رواه البزار في «مسنده» عن علبة بن زيد رضي الله عنه وكان من الذين صرفهم الرسول ﷺ في غزوة تبوك فعاد إلى بيته يبكي، ثم صلى من الليل وهو يبكي ويقول: (اللهم إنك قد أمرت بالجهاد ورغبت فيه ثم لم تجعل عندي ولا عند رسولك ﷺ ما يحملني عليه وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني فيها في مال أو جسد أو عرض، وأتصدق بعرضي على من أذاني أو شتمني أو لمزني فهو في حل)، ثم أصبح فقال الرسول ﷺ: «أين المتصدق بهذه الليلة؟» فلم يبق أحد ثم أعادها: «من الذي تصدق في هذه الليلة؟» فقام علبة بن زيد فأخبر بما صنع فقال له النبي ﷺ: «أبشر فقد كتبت صدقتك في الزكاة المقبلة» وهو من الذين قال الله فيهم: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢].

وما أجمل قول القائل:

والأسلم أن نكف ألسنتنا عن اغتياب الناس، وإليك هذه القصة: مر داود الطائي يوماً بموضع فلما وقع نظره عليه خر مغشياً عليه فلما أفاق سئل عن ذلك فقال: تذكرت أنني كنت اغتبت رجلاً في هذا الموضع فذكرت مطالبته إياي بين يدي الله فلم قيل لي قد أساء إليك فلان ومُقام الفتى على الذل عارُ قلت: قد جاءنا وأحدث عذراً دية الذنب عندنا الاعتذارُ

أملك نفسي لذلك ، ويروي الحافظ أبو نعيم بسنده : اشتكى داود الطائي وكان سبب علته أنه مر بآية فيها ذكر النار فكررهما مراراً في ليلته فأصبح فوجدوه قد أسلم روحه إلى بارئها فأين نحن الآن من تلك الأخلاق ومن هذا الورع والخوف من الله؟! بينما يضحك أحدنا وهو يخوض في أعراض الناس ليل نهار ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً جِزَاءَ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة : ٨٢] .

* * *

سلامة الأعراض

أما قوله عز وجل : ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات : ١٢] . فقد شبه الله الغيبة بأكل اللحم لما فيها من تمزيق العرض . وقد استعمل أكل اللحم مكان الغيبة ، لأن عادة العرب جرت بذلك قال شاعرهم :

فإن أكلوا لحمي وفرت لحومهم وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجدداً
والعرض عند العرب أغلى من الجسم .

وانظر إلى قول الشاعر في ذلك :

لا يسلم الشرف الرفيع من الأذى حتى يراق على جوانبه الدم
ويقول أبو الطيب :

يهون علينا أن تصاب جُسومنا وتسلم أعراض لنا وعُقُول
فوجه الشبه أن الإنسان يتألم قلبه من قرض عرضه كما يتألم بدنه من قطع لحمه
لأن عرض العاقل أغلى عنده من المال وأشرف من لحمه ودمه .

وفي حديث أحمد وابن ماجه وغيرهما أن أسامة بن شريك رضي الله عنه سمع الأعراب يسألون النبي ﷺ فيقولون : يا رسول الله ، أعلينا حرج في كذا وكذا؟ فقال : «إن الله وضع الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه المسلم فذاك حرج»

وقوله: اقترض أي: نال من عرض أخيه وعابه، وأصل القرض: القطع والتمزيق. وهذا التشبيه القرآني البليغ - كالأحاديث النبوية التي مرت علينا في شأن الغيبة كحديث المفلس وغيره - كان له أكبر الأثر أيضاً في نفوس سلفنا الصالح رحمهم الله، فإنه يروى أن إبراهيم بن أدهم أضاف أناساً فلما قعدوا على الطعام أخذوا يتناولون رجلاً ويذكرونه في غيابه بسوء، فقال لهم إبراهيم مؤنباً وموبخاً: «إن الذين كانوا من قبلنا كانوا يأكلون الخبز قبل اللحم، وأنتم بدأتُم باللحم قبل الخبز» وهو يشير بذلك إلى قوله عز وجل: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [الحجرات: ١٢].

ولم يشبه الله عز وجل الشخص الذي نغتابه بالغائب فقط بل بالميت لأن الغائب قد يعود ويدافع عن نفسه، أما هذا فقد مات ولا يستطيع العودة إلى الدنيا ليدافع عن نفسه ولكنه ينتظر هناك في الآخرة حيث القصاص ويأخذ من حسناتك في وقت أنت أشد احتياجاً إليها فإذا بك تراها تنزع منك رغماً عنك وتوزع هنا وهناك وتعطى لهذا وذاك. ولم يكنف بتشبيهه بالأخ حتى جعله ميتاً؛ لأن هذا يقتضي منك أن تحسن إليه وتستغفر له لا أن نهش لحمه فقد أصبح أمانة بين أيدينا وهو هنا يستثير نخوتهم وفطرتهم أي: كما كرهتم أكل لحم الأخ الميت وعافته نفوسكم فاكرهوا نظيره الذي يساويه في القبح والإثم فكما كرهتم أكله بعد مماته فاكرهوا أكل لحمه والنيل من عرضه في غيابه.

* * *

الإعجاز في ترتيب تلك المحظورات

وهذا التشبيه بأكل لحم الأخ الميت لا يقتصر فقط على التنفير من الغيبة كما يفهم لأول وهلة بل هو ينسحب أيضاً على التجسس وعلى سوء الظن الواردين قبلها في الآية الكريمة، فلو لا الظن السيئ أنه في محله ما كان التجسس والتقصي بغرض

التأكد وإثبات هذا الظن السيئ أنه في محله ولولا التجسس والاطلاع على العورات والوقوف على الأسرار لما كانت الغيبة والنيل من أعراض الناس .

ولذلك كان هذا الترتيب المحكم فبدأ أولاً بالنهي عن الظن السيئ ثم أعقبه بالنهي عن التجسس ثم تلاه بالنهي عن الغيبة . فكل خصلة من هذه الخصال الذميمة تؤدي إلى الخصلة التي بعدها ولو جاء الترتيب على غير هذا النحو لما تحقق القصد الذي ترمي إليه الآية ولذلك لم يقل ربنا : (يا أيها الذين آمنوا لا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً واجتنبوا كثيراً من الظن) أو : (لا يغتب بعضكم بعضاً ولا تجسسوا واجتنبوا كثيراً من الظن) . فلم يقدم ما أخرته الآية ولم يؤخر ما قدمته الآية بل كل شيء وضع في موضعه بمنتهى الدقة والعناية .

فبدأ بالظن السيئ ثم تلاه بالتجسس والغيبة لأن الظن السيئ هو ممكن الخطر ومبدأ الضرر فحينما تهون قيمة الأخ المسلم في قلب أخيه وتهتز مكانته في نفسه وتسقط مهابته من عينه فعندئذ لن يتورع عن التجسس عليه وهتك حرمة ولن يمتنع عن ذكر عيبه والنيل من عرضه فلما هان قدره عنده لم يرقب فيه إلا ولا ذمة فاستباح حقوقه وتخلّى عن نصرته وأسلمه لعدوه .

وهذا يذكرنا بقصة الثيران الثلاثة (أحمر وأبيض وأسود) الذين كانوا يعيشون مع أسد في ناحية من الغابة ، وكان الأسد يهاب اجتماعهم ويعمل حساباً لاتحادهم فاحتال وجاء للثور الأحمر والأسود وقال لهما : إن الثور الأبيض يلفت أعين الصائدين إلى غابتنا فهو خطر علينا وينبغي التخلص منه فسكتا ولم يدافعا عنه فانقض عليه وأكله ثم جاء بعد ذلك للثور الأحمر وقال له : إن الثور الأسود يشاركنا طعامنا ومكاننا ويضيق علينا وينبغي ألا يبقى معنا فسكت ولم يحرك ساكناً ليدافع عن الثور الأسود وبعدها هجم الأسد على الثور الأحمر ليفترسه فقال : لقد أكلت يوم أكل الثور الأبيض ، وأنت أيضاً اجتراءت على حرمة أخيك وانتهاك عرضه يوم ظننت به الظن السيئ ويوم سقطت حرمة من قلبك .

ولذلك فإذا حامت الظنون وهو اجس السوء حول القلب فعليه أن يطردها من فورها ولا يحقق أو يتجسس وذلك حتى توأد هذه الظنون وهي في مهدها كما أشار إلى ذلك حديث الطبراني: «ثلاث لازمات لأمتي: الطيرة والحسد وسوء الظن» فقال رجل: وما يذهبن يا رسول الله ممن هن فيه؟ قال: «إذا حسدت فاستغفر الله، وإذا ظننت فلا تحقق وإذا تطيرت فامض».

فكل هذه الخصال الذميمة إنما هي غيبة وهتك لحرمة المسلم في غيبته أو في غفلته فالظن السيئ هو غيبة القلب والتجسس هو غيبة العين ثم بعد ذلك تكون الغيبة بالقول. والدليل أيضاً على أن الظن السيئ والتجسس غيبة أنهما بخلاف السخرية واللمز والتنازع والتي ورد ذكرهم في الآية السابقة، فكلها كانت تحدث في حضرة الشخص وليس في غيابه، بينما الظن السيئ والتجسس يحدثان في غياب من تغتابه، فأنت أولاً تسيء به الظن بينك وبين نفسك، وهو لا يدري ماذا يدور في قلبك، ثم بعد ذلك تتجسس عليه وتتبع عوراته دون أن يعلم أو يشعر بما تفعل. ألا يُعدُّ هذا كله من الغيبة المحرمة؟ فلماذا إذن نقصر الأمر على الغيبة القولية فقط ونجعل التنفير الوارد في التشبيه قاصراً عليها وحدها؟ بينما قد بدأت الغيبة بالفعل وبدأ أكل وتمزيق لحم الأخ قبل ذلك بمراحل، حينما ظننت به السوء ثم حينما قمت بالتجسس عليه، بعد أن هانت حرمة في عينيك!

فالغيبة إنما تبدأ حينما تسيء الظن بأخيك المسلم، ولذلك إذا أردت السلامة من الغيبة فلتسد على نفسك باب الظن السيئ، فمن سلم من سوء الظن فقد سلم من التجسس وما يترتب عليه من الغيبة المحرمة.

ثم ختم الله الآية الكريمة بالأمر بالتقوى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [الحجرات: ١٢] فتقوى الله والخوف من غضبه وعذابه هي التي تجعل العبد يترك ما نهى الله عنه ثم فتح الله عز وجل باب التوبة لمن اقترف تلك الكبائر حتى يقلع الناس عن تلك الذنوب وليحمي المجتمع من شرورها ثم رغبهم في ذلك بأن الله يتوب على من تاب ويقبل توبة من أناب فهو سبحانه التواب الرحيم فقال عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ

تعليق المحبة على أمر كربه!

والآن لنأمل التشبيه في قوله عز وجل: ﴿أُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، فقد علق الله المحبة على شيء لا يمكن أن يحب في العادة أو في الشرع أو الطبع فمن منا يحب ذلك؟!!

فأصحاب النفوس الكريمة تعاف وتأنف أن تأكل لحم الأخ بعد موته وقد جرت العادة أن يحب الإنسان كل ما هو خيرٌ وحسن وطيب كأن يحب الإنسان أن يغفر له ربه كما في قوله عز وجل: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] ولذلك قال أبو بكر حينما سمعها: بلى أحب أن يغفر لي ربي .

لكن أن تربط المحبة بشيء غاية في القبح كأن تقول لشخص: (أتحب أن تأكل من هذه النجاسة؟) كما في حديث أبي داود حينما أقيم على ما عاز الأسلمي حد الزنا فسمع الرسول ﷺ رجلين من أصحابه يقول أحدهما للآخر: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجِمَ رَجْمَ الكلب، فسكت رسول الله ﷺ فمر بجيفة حمار فقال: «أين فلان وفلان؟» فقالا: نحن ذا يا رسول الله، فقال لهما: «كُلَا من جيفة هذا الحمار». فقالا: غفر الله لك يا رسول الله من يأكل من هذا؟ فقال: «ما نلتما من عرض أخيكما أنفًا أشد من أكل هذه الجيفة» أي: كأنه قال لهما: (لماذا تكرهان الأكل من جيفة هذا الحمار بينما تستحلان غيبة أخيكما وتمزيق عرضه إذا توارى عن الأنظار فهذه مثل تلك؟) فهذه الأمور المادية المستقذرة وكذلك الغيبة القولية تعافها النفس السوية ويمجها صاحب الطبع السليم والفتوة القوية

فقوله عز وجل: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ فيه نهى عن الغيبة مع الإتيان بتشبيه يجعل النفس تنفر منها غاية النفور، فإن أكل لحم الإنسان من أعظم ما تعافه النفس السوية، ولو كان هذا الإنسان

كافراً أو عدواً كاشحاً - فكيف إذا كان أخا في النسب أو في الدين؟ فمما لا شك فيه أن الكراهة ستتضاعف وتزيد، فكيف إذا كان ميتاً قد فارقت الروح منه الجسد؟

فحتى ما يحلّ أكله من اللحوم إنما تعافه النفس بالموت بعد أن أصبح جيفة لا يأكل منها إلا جوارح الطيور وكواسر الوحوش، ولذلك حرّم الله علينا الميتة، أما المؤمن فهو طيب المطعم، نقي الفطرة لا يأكل إلا ما كان طيباً زكياً، ألم تر إلى قول أهل الكهف: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَاماً فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ﴾ [الكهف: ١٩].

* * *

هذا التشبيه له في القرآن نظير

وهذا التشبيه نظيره في النظم قول الله عز وجل: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضِعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة: ٢٦٦] فمن منا يود أو يحب ذلك أن تكون له مثل تلك الجنة المثمرة التي يأكل منها هذا الرجل هو وأولاده ولا مصدر لهم غيرها فإذا به بعد أن أصابه الكبر والعجز وضعف عن العمل والسعي بينما أطفاله لا يزالون صغاراً لا حول لهم ولا طول فإذا بجنته قد احترقت بعد أن أصابها هذا الإعصار المدمر من منا يحب ذلك المصير البائس وأن يحرم من ثمار جنته وهو أحوج ما يكون إليها؟!

فهذا أيضاً هو حال المنفق رياءً وسمعة وليس ابتغاء مرضاة الله فهو يوم القيامة حينما يرجو النجاة من النار و ينتظر ثواب ما كان ينفق في دنياه إذا بالله يجعله هباءً منثوراً؛ لأنه لم يكن يقصد به وجه ربه الأعلى وهكذا يريهم الله أعمالهم حشرات عليهم وفي هذا أشد الزجر لمن يريد بالإنفاق أو بأعماله الدنيوية ثناء الناس ومدحهم وفي هذا موعظة

وتوجيه للناس أن يجعلوا أعمالهم خالصة لوجه ربهم الكريم، فقد علق المودة على شيء لا يمكن أن يحب وضرب لنا هذا المثل ليجسد لنا هذه الصورة كأننا نراها رأي العين ولينفّرنا منها كل التنفير حتى نبتعد عنها فلا نلقى مثل هذا المصير، وكذلك الأمر في آية الغيبة فقد صور لنا المغتاب بصورة بشعة فجعله ينهش من لحم أقرب الناس إليه وهو أخوه وليس بلحم شخص غريب، بينما كان مقتضى الأخوة التعاضد والتناصر والتراحم وفي حديث البخاري: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» وفي حديث مسلم: «المؤمن أخو المؤمن لا يخذله ولا يحقره ولا يكذبه، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه».

* * *

انصر أخاك حياً أو ميتاً

ثم لم يكتف بذلك بل جعل الأخ وقد فارق الحياة وأصبح في عدد الأموات ومقتضى الأخوة أيضاً أن تنصره حياً وميتاً وأن تحسن إلى أخيك بعد مماته كما أحسنت إليه في حياته فالوفاء وحسن العهد من الإيمان، وليس من مقتضى الأخوة ولا الإيمان أن يتنكر أحدنا لأخيه في غيابه أو بعد مماته أي بعد أن يولي عن هذه الدنيا الفانية بل ينبغي البر والإحسان بمن سبقنا إلى الدار الآخرة وفي حديث مسلم: «من أبر البر أن يصل الرجل ود أهل أبيه بعد أن يولي» وكان الرسول ﷺ يذكر السيدة خديجة بكل الخير ولا ينسى لها ما كان لها من إحسان وفضل سابق.

ولما جاء رجل يسأل النبي ﷺ هل بقي عليه شيء من بر والديه بعد موتهما؟ فلم يقل له: لقد انتهى زمان البر وولي وجزاك الله خيراً على ما أسلفت، بل قال: «نعم» وذكر خمسة أشياء كما في حديث أبي داود الذي ذكرناه من قبل ونحن نتكلم عن قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] فالميت بعد مفارقتة الدنيا يُغسَلُ وَيُطَبَّبُ وَيُكَفَّنُ وَيُحْمَلُ عَلَى الْأَعْنَاقِ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيَدْعَى لَهُ وَتُذَكَّرُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَبِالْخَيْرِ وَتُطَلَّبُ لَهُ الرَّحْمَةُ وَالْمَغْفَرَةُ وَالْعَفْوُ لَا أَنْ نَنْهَشَ جَسَدَهُ وَنُزِقَ عَرْضَهُ

ونأكل لحمه، فليس هذا من مقتضى الأخوة ولا الإيمان بل هو من خوارم المروءة وما ينافي مكارم الأخلاق.

وقد شبه القرآن الذين يغتابون إخوانهم في غيابهم بأكلي لحوم البشر، ونحن نقشعر أبداننا حينما كنا نقرأ عن بعض القبائل الإفريقية التي لا تزال تعيش في حالة بدائية، فحينما كان يقع في أيديهم أحد خصومهم فإنهم يقومون بشد وثاقه ثم إلقائه في قدر فيه ماء يغلي، ثم ينتظرون حتى ينضج لحمه ليأكلوه بعد موته، وهم في هذه الأثناء يرقصون حول القدر والنار ويصيحون ومعهم سهامهم ابتهاجاً وفرحاً بما وقع في أيديهم من صيد ثمين، وكنا نصفهم بالوحشية والهمجية والبربرية.

وكذلك ينبغي أن تكون نظرنا لمن يأكلون الناس ويقعون في أعراضهم وإن زعموا أنهم من علية القوم أو من نجوم المجتمع أو كانوا يحملون أرفع الشهادات العلمية إلا أنهم أعداء للبشرية ينبغي أن نتحاشاهم بل ونتجنب الجلوس معهم، بل وحتى مجرد الاقتراب منهم، فهم معاول هدم في المجتمع يشيعون فيه الرذيلة، أو ما يكفيننا تلك الصورة البشعة التي رسمتها لنا الآية الكريمة حتى نحذرهم وننفر منهم، ونجعل بيننا وبينهم أمداً بعيداً.

وقد عرف العرب هذه الصورة البيانية فقد شبه شاعرهم من يقع في عرض أخيه بمن يمزق لحمه فقال كما ذكرنا من قبل :

فإن أكلوا لحمي وفرت لحومهم وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجداً

وانظروا إلى الرابطة المتينة بين طرفي التشبيه (وهما المشبه والمشبه به) فوجه الشبه بينهما متعدد وفي منتهى القوة والدقة فالمغتاب يفعل ذلك في غياب أخيه بحيث يعجز الأخ عن الدفاع عن نفسه فهو غافل عما يقال في حقه فهو مثل الميت الذي سقط فاقد الحياة فلا يستطيع أن يدفع عن نفسه أدنى مكروه أو إيذاء وإن كان قبل موته بلحظات يعمل له ألف حساب لكنه الآن عاجز عن أن يرد عن نفسه السوء والعدوان.

وقد يرجع الغائب وينتقم لنفسه وقد لا يرجع أما الميت فهو لن يرجع أبداً إلى الدنيا ولكنه ينتظر من اغتابه هناك في الآخرة عند ربه عز وجل حيث يقتص له الله من أساء إليه في الدنيا وآذاه كما في حديث مسلم: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلاحء من الشاة القرناء» وكذلك حديث المفلس الذي مر بنا، وقوله عز وجل: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (٣٠) ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣٠-٣١].

* * *

قراءة أخرى لها مغزى

وقوله عز وجل: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]. أي: فكرهتم هذا الأمر وهو الغيبة المتقدم ذكرها أو كرهتم المغتاب أي: فاعل الغيبة وهو الضمير في الهاء من قوله: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ وهو يعود على «أحدكم» وقد يعود على أكل لحم الأخ الميت أي: على أمر الاغتياب نفسه أي: إما على الفاعل الآثم أو على هذا الفعل الآثم، فهذا الأمر الكريه لا يقدم عليه إلا إنسان مكروه مذموم منبوذ فهو ينبغي اجتنابه فقوله في أول الآية: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢] ينسحب أيضاً على الغيبة والمغتاب فهما مما ينبغي النفور منه واجتنابه.

وهناك قراءة وإن لم تكن سبعة إلا أنه يستأنس بها في تفسير الآية ومعرفة معناها وهي قراءة للضحاك والحدري وهي: (فَكَرَّهْتُمُوهُ) وهي تتماشى مع قوله من قبل: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] فالظن السيئ والتجسس والغيبة من الفسوق الذي كرهه الله إلينا فهي أمور كرهت إلينا فكرهناها وأبغضناها ومقتناها بتكرهه الله لنا إياها.

ونلاحظ أن هذا التشبيه بدأ بقوله: ﴿أُحِبُّ﴾ وختم بقوله: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾

فالكلمتان بينهما تقابل فهو في الأولى يسأل: ﴿أُحِبُّ﴾ وفي الثانية يجيب .
 فكلمة: ﴿فَكَّرْهُتُمُوهُ﴾ تبين لنا استجابة المؤمنين لتكريمه الله أمر الغيبة لهم وأنهم
 امتثلوا الأمر وانصاعوا له دون تردد أو ارتياب فلو لم يقل: ﴿فَكَّرْهُتُمُوهُ﴾ واكتفى
 بقوله: ﴿أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢] لكان السؤال في
 حاجة إلى جواب .

وقد يكون الجواب بلسان المقال بينما يخالفه لسان الحال فقد يُكره الإنسان في فعل
 ما ومع ذلك لا يستجيب ويظل مقيماً على تمرده عاكفاً على رفضه وعصيانته أو قد
 يكون راغباً في الاستجابة ولكنه مغلوب على أمره ، فقد تعود على هذا الشيء الذي
 يُنهى عنه ولكنه لا يستطيع أن يكف عنه فليس كل إنسان يستجيب للنصح أو يتقبل
 الموعظة التي يسمعها ولكن قوله: ﴿فَكَّرْهُتُمُوهُ﴾ يدل على قوة الإيمان الذي حمل
 صاحبه على الاستجابة لأوامر الله ونواهيه وجعله يقول: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ
 رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] .

فالمؤمن لا يحتاج إلى أمر صريح أو مباشر لأن يفعل الخير أو يترك الشر بل هو
 الترغيب والترهيب والتحبيب والتكريم ، والتلويح والتلميح ويكفيه التعريض دون
 التصريح أو التوضيح وتكفيه الإشارة دون العبارة ولذلك لم يقل لهم: (هذا أمر لا
 يُحِبُّ فاكروهه) بل قال عز وجل: ﴿فَكَّرْهُتُمُوهُ﴾ بصيغة الماضي وكأن الكُره قد
 وقع بالفعل فلا حاجة إذن للطلب أو الأمر الصريح .

المغتاب منبذ بين الناس

كما أن أمر الكراهية في قوله: ﴿فَكَّرْهُتُمُوهُ﴾ حينما يقرأ بالمد في نهاية الكلمة
 يبين لنا مدى هذه الكراهية وأنها ينبغي أن تكون كراهية مستمرة وباقية ما بقي هذا

الباغي على بغيه وعدوانه وظلمه واغتيابه وأنها كراهية باقية لحين إقلاعه كما أنه جاء بالفاعل في صيغة الجمع: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ مخاطباً جماعة المؤمنين ليبين لنا أنه ينبغي علينا التصدي الجماعي لظاهرة الغيبة فهي لا تحدث أو تحلو إلا في الجماعات.

كما أنه جاء بالمفعول أيضاً مع الفاعل والفعل في كلمة واحدة ولم يفصل في النطق بين الفاعل والمفعول به فلم يقل: (فكرهتم أيها المؤمنون هذا المغتاب) بل قال: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ ليبين لنا ضرورة الإنكار الفوري على المغتاب وأن ينتقل هذا الإنكار من المنكر حتى يتصل بالشخص المنكر عليه وهذا يدخل تحت باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان.

كما أن الهاء الأخيرة في قوله: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ كتبت وحدها وجاءت مفصولة عما سبقها وهي تعود على المغتاب وذلك لبيان أن المغتاب ينبغي أن يبقى بيننا منبوذاً مذموماً مدفوعاً بالأبواب.

وكلمة: ﴿مَيِّتًا﴾ في قوله عز وجل: ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ تختلف عن كلمة (المَيِّت) بتشديد الياء فالميت بالتشديد هو من سيموت أو كل من هو عرضة للموت أو مرشح له كقوله عز وجل: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] وهم لم يموتوا بعد، ولكنهم معرضون لذلك في أي وقت فهم مَيِّتُونَ لا محالة، بخلاف (مَيِّت) بسكون الياء فهي تدل على الموت الواقع كما يحدث للأرض الموات بالفعل كما في قوله عز وجل: ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا﴾ [ق: ١١]. فالسكون على الياء يدل على الموت والخمود وعدم الحراك ولذلك لم يقل: (أحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه مَيِّتًا فكرهتموه) بتشديد الياء أو تحريكها بل قال: ﴿مَيِّتًا﴾ بالسكون ليبين أنه لا يستطيع الحركة وأنه عاجز تماماً عن الانتصار

لنفسه والانتقام من ظلمه وأساء إليه ومزق عرضه أو نهش لحمه وجعله مضغة يلوکها بين فکيه .

* * *

التذكير بالأخوة لاستشارة النخوة

وأيضاً قوله عز وجل : ﴿لَحْمَ أَخِيهِ﴾ فذكر كلمة (الأخ) ونسبها إلى المخاطب ليبين لنا شناعة هذا الفعل ومدى قبحه وإثمه . وأيضاً كلمة (أخيه) تذكّرنا بقوله عز وجل : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] أي : تجمعهم أخوة الإيمان التي من مقتضاها الإحسان وإيصال النفع للإخوان وأن يحب المؤمن لأخيه ما يحب لنفسه فهذه الأخوة الإيمانية لا تقل خطراً ولا أهمية عن أخوة الدم والنسب فهي مثلها إن لم تزد عليها . فكما أن الأخ ينصر أخاه من أمه وأبيه ويصله ويشد من أزره كما قال موسى عليه السلام : ﴿هَرُونَ أَخِي﴾ (٣٠) اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي ﴿طه: ٣٠-٣١﴾ وقال موسى لأخيه : ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ﴾ [الاعراف: ١٤٢] ، فيخلف أحدهما الآخر ويحل محله ويقوم مقامه فكذلك أخوة الدين لها أيضاً مقتضيات وواجبات وحقوق لا ينبغي التفريط فيها أو التساهل بشأنها بل يجب حفظها ومراعاتها أشد المراجعة ، فالمؤمن للمؤمن كالبنیان المرصوص يشد بعضه بعضاً .

ولذلك رتب على هذه الأخوة الإيمانية واجبات ينبغي أن تؤدي فبعد أن قال : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] قال : ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠] أي : اسعوا في إزالة أسباب الخلاف بين الإخوان لتعيشوا في محبة وسلام واحرصوا أن يصل إليهم إحسانكم وبرُّكم وأطيب كلامكم .

كما أن ذكر الأخ في قوله : ﴿أَخِيهِ﴾ ليدكّرنا بعقد التأخي الذي عقده الله بين

المؤمنين من فوق سبع سموات فهو الذي أَلَفَ بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخواناً فمقتضى الأخوة الإيمانية أن تكف عن أخيك أذى الآخرين فضلاً عن أذاك، فلا تسيء به الظن أو تتجسس عليه أو تغتابه بل تكف عنه ضيعته وتحفظه من ورائه وتحسن إليه ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

فلا ينبغي للمؤمن إذن أن ينهش عرض أخيه في غيابه ولا ينبغي أن ينزل إلى هذا الدرك السافل فلا يفعل هذا إلا الحيوان الذي يأكل جيفة حيوان آخر ويتلذذ بذلك ويستمتع به ولذلك يقول عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ [محمد: ١٢]. ويقول أيضاً في وصف الغافلين: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ [الأعراف: ١٧٩].



تكريم الإنسان بعد الممات

فالمؤمن ينبغي أن يربأ بنفسه عن هذا المستوى الهابط وأن يعصمه إيمانه من هذا التدنّي والسفول ولذلك نهانا الإسلام عن أكل الميتة ونهانا عن التمثيل بمن مات في المعركة وهو ما يعرف بالمثلة كقطع أنف الميت وأذنيه وبقر بطنه وتشويه صورته كما فعل الكفار مع حمزة رضي الله عنه بعد قتله وقد جاء النهي للمسلمين عن الانتقام والمعاملة بالمثل وأمرهم بالصبر فقال عز وجل: ﴿وَلَكِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

ولذا نهى الرسول ﷺ عن المثلة في الحرب فهي ليست ببطولة أو شجاعة بل هي خسة ولؤم وحقارة وجبن ودناءة أن نفعل بهم ذلك بعد موتهم وتركهم لديانا. ولقد كرم الله الإنسان في حياته وبعد مماته، قال عز وجل في تكريمه في الدنيا: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى